

21201 - حكم صلاة التسبيح - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

قرأت في كتاب تنزيه الشريعة المرفوعة صلاة التسبيح وهي أربع ركعات. ويقرأ في كل ركعة الفاتحة وسورة صغيرة. ثم يسبح في الركعة الأولى خمسا وسبعين تسبيحة. في القيام وفي الركوع والسجود - [00:00:00](#)

وفي الركعة الثانية هكذا وفي الأربع الركعات ثلاثمائة تسبيحة. هل هذا حديث صحيح؟ وما رأيكم في ما أورده صاحب داركم الكتاب صلاة التسبيح مشهورة عند أهل العلم وتنازع العلماء في صحتها - [00:00:20](#)

فمن أهل العلم من عمل بها وصححها لما في ذلك من الأجر العظيم الذي ذكره النبي صلى الله عليه وسلم وأخرى للسيئات ومن أهل العلم من ضعف الرواية ولو صححها - [00:00:39](#)

وذكر أنها رواية شاذة وحديث شاب مخالف للحديث الصحيحة وهذا القول الثاني هو أصح أن صلاة التسبيح حديثها شاذ غير صحيح. وأن المعتمد قول من قال أنها غير صحيحة - [00:00:56](#)

وأنها موضوعة لا أساس لها من الصحة. كلها معلولة أشد منكر مخالف للدلالة الشرعية الثابتة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. فإن صلاته في الليل والنهار محفوظة عليه الصلاة والسلام. اللهم صلي عليه - [00:01:14](#)

والاثبات في الصحيحين وغيرهما ولم يحفظ عنه عليه الصلاة والسلام أنه صلى هذه الصلاة فوجب على أهل الإيمان أن يردوا ما خالف الأدلة المعروفة إلى الأدلة المعروفة. نعم. الأدلة المعروفة ثابتة. دالة على صحة الصلاة عليه الصلاة والسلام. وليس فيها - [00:01:30](#)

هذه التسبيحات المذكورة بل هذه انفردت بها هذه الرواية فالصواب أنها شهادة المتن ضعيفة الأسانيد فلا ينبغي التعويل عليها ولا العمل بها وأن صححها بعض المتقدمين وبعض المتأخرين لكن العمدة في هذا - [00:01:52](#)

أن كل متن يخالف الأحاديث الصحيحة. وأن صح سنده فانه يعتبر شاذاً فكيف إذا كان السناد معلولاً بل قال الأئمة في الحديث أن الأحاديث المختلفة يرجع فيها أولاً إلى الجمع إذا تيسر الجمع - [00:02:16](#)

نعم. فإذا أمكن الجمع جمع بينها قبلت كلها. فإن لم يتيسر الجمع ولم تتوافر شروطه رجع إلى النسخ إذا علم النسخ إذا علم الناس إذا علم الأخير من المتقدم صار الأخير ناسفاً للمتقدم - [00:02:36](#)

عند تعذر الجمع فإذا لم يعلم المتأخر من المتقدم ولم تتوافر شروط النسخ شروط انتقل إلى أمر ثالث الترجيح وهذه الصلاة ليس فيها ما يدل على التاريخ وأنها متأخرة عن غيرها. وليس فيها ما يدل - [00:02:57](#)

على أنها سنة استعملها النبي صلى الله عليه وسلم سابقاً ولحقاً وليس فيها ما يقتضي الجمع بينها وبين غيرها وتعين الأمر الثالث وهو أنها غير صحيحة وأنها شاذة مخالفة للأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومخالفة لسنة المعروفة عن - [00:03:33](#)

والصلاة والسلام في ليله ونهاره مدة حياته عليه الصلاة والسلام. فلم يحفظ عنه أنه فعلها مرة واحدة عليه الصلاة والسلام ولم يعرف عنه عليه الصلاة والسلام ما يدل على أنها سنة متبعة - [00:03:59](#)

في أحاديث صحيحة فعلم بذلك أنها شاذة وأنها مختلفة وأنه لا أساس لها في الأحاديث الصحيحة ثابتة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. نعم. جزاكم الله خيراً - [00:04:16](#)